

الاستراتيجية التخاطبية في مقامات

جلال الدين السيوطي

- مقارنة تداولية -

إعداد فتيحة بوسنه

تهدف هذه الدراسة إلى إستغلال القراءة التأويلية في ضوء النظرية التداولية، قصد التوصل إلى معرفة إمكاناتها بالنسبة لدراسة بعض النصوص التراثية في تأويل الأقوال وبلوغ مقاصد الخطاب. ولقد وقع اختيارنا على مقامات السيوطي تحديداً، لأنها نصوص لم يقدر لها أن تحرك قراءات متباينة شأنها شأن مقامات الهمذاني والحريري، على نفاستها. وستتناول في هذا المقال مقامات الورود والأحجار الكريمة.

وأول مقامة تُعرض علينا للسفر في دروبها الملتوية واكتشاف دلالتها باعتبارها رسالة أو خطاباً موجهاً إلى متلق يُنتظر منه سبر أغواره، دون إسقاط معطيات متعسفة في تأويله، تعرض علينا مناظرة جرت بين الورود، هدفها الوصول إلى الحقيقة حول قضية معينة لإيجاد قناعة مشتركة حولها، تُرضي جميع الأطراف المشاركة.

ولأهمية هذه المناظرة في إنارة دلالات المقامات اللاحقة، فإننا سنتبع خطواتها ونقف مطولا في بعض المناطق التي نرى فيها اكتنازا للدلالات العميقة، ذلك لأن إحدى العمليات الأساسية المهمة لتحليل نص ما هي: «تقطيع هذا النص إلى وحدات قرائية تشكل سلسلة المحطات التي سنتوقف عندها.... ومن هنا فإن تقطيعنا قد يقصر ليقف عند جملة واحدة، وقد يطول ليشمل مجموعة من الجمل، أي أننا سنقف في النقطة التي نحس بأنها تضمن لنا من الدلالات ما يسعف في إيصال تحليلنا إلى هدفه»⁽¹⁾. وفي هذا الصدد سنستبعد مؤلفها الحقيقي "السيوطي"، ونركز اهتمامنا على النص الذي أبدعه، بغية الوصول إلى مقصديته، ونحرص في ذلك على تفكيك علاقاته التواصلية الداخلية ومكوناته السردية، مع الأخذ في الحسبان الدور الذي تلعبه موسوعة المحلل في عملية التأويل، إذ إنّه مهما تكن نتائج التحليل المحايث للنص دقيقة - الذي يرى بأن كل شيء موجود في النص - فإنّه يظل قاصراً إن لم يُدعم بمعارف خارج نصية. لكن استعمالها يحكمه شرط الربط بينها وبين النص وليس مجرد عملية إسقاط لمعلومات وإقحامها عنوة عليه، بل لابد أن يمدنا النص بمؤشرات تمنح شرعية استعمالها وبالتالي تعضد التأويل.

1 - استراتيجية الخطاب المناظري

تبدأ المناظرة بتحديد الهدف العام منها وهو: اختيار من هو أحق بالملك. يقول السارد: «إنّ عساكر الرياحين قد حضرت، وأزهار البساتين قد نضرت، لما به نضرت، واتفقت على عقد مجلس حافل لاختيار من هو بالملك أحق

وكافل»⁽²⁾. ومن أجل تحقيق هذا الهدف، اتفق أعضاء الجماعة على الدخول في علاقة حوارية تفسح المجال لكل واحد منهم لعرض حججه، وارتضوا أسلوب المناظرة وسيلة حوارية، يقول السارد «وها أكابر الأزهار قد صعدت المنابر، ليبيدي كل حجته للناظر، ويناظر بين أهل المناظر، في أنه أحق أن يلحظ بالنواظر، من بين سائر الرياحين النواضر»⁽³⁾.

إن الاتفاق على هذا الأسلوب يقتضي أنّ المشاركين فيه على دراية بأصوله، إذ إنّ القول ببلغنا بصراحة أن المتناظرين اختاروا أسلوب المناظرة طريقة حوارية، كما أنه ببلغنا بكيفية غير صريحة أنهم على دراية بقواعده وأصوله، وهو ما فهمه الحاضرون وأعطى الشرعية لانطلاقها.

نذكر من بين الأصول العامة للمناظرة⁽⁴⁾:

- لا بد لها من جانبيين.
- لا بد لها من دعوى.
- لا بد لها من مآل يكون بعجز أحد الجانبين.
- لكل من الجانبين آداب ووظائف.

يتضح من هذا أنّ أسلوب المناظرة مبني على جوانب تداولية بين المتناظرين وقائم على علاقيتين: علاقة استدلالية مبنية على دعوى واعتراض عليها، وعلاقة تخاطبيه قائمة على جانبيين: جانب تواصل (إبلاغي)، وجانب تعامل (أخلاقي). وما دام القصد من الدخول في هذه العلاقة قد تبين، إذ جاءت

أقوال المتناظرين مناسبة للهدف المرسوم لها، فقد استحضر كل مناظر في أقواله كل ما من شأنه أن يساعده على إبلاغ قصده إلى غيره. ولما كان كل مدّع معتقداً بصدق حجته وصدق أدلته على استحقاق الملك، فهو لا يلجأ إلى تعدد الدلالة لي طرح نفسه باعتباره المالك الوحيد للمعنى من أجل فتح باب التأويل وتضليل المخاطب، بل يحرص على إبلاغ هذا القصد بكل وضوح. يظهر هذا جلياً من خلال احترام قوانين المحادثة⁽⁵⁾ Règles de conversation التي تنبني على مبدأ عام يقتضي أن يتعاون المتخاطبون على تحقيق الهدف من الحوار.

وهدف الوضوح في المناظرة، هو إدراك المعنى بشكل مباشر دون أن يعكسه أي تشويش، ويخفي وراءه همّ الإقناع الذي لم يُتَح للمعنى أن يتوارى في أفق عائم من المجازات والاستعارات ولم يترك للخطاب إلا بلاغة الإقناع، لكن المبالغة في الوضوح أدت بالمتناظرين إلى خرق قاعدة "كم الخبر"⁽⁶⁾، إذ نجد كل متناظر يسرد قائمة طويلة من خصاله وصفاته التي يتميز بها وكان يغنيه ذكر بعضها، نذكر على سبيل المثال ما قاله النرجس: «أنا القائم لله في الدّياجي على ساقى، الساهر طول الليل في عبادة ربي فلا تطرق أحداقي».

أنا مع ذلك المعد للحروب، المدعو عند تزامم الكروب، ألا ترى وسطي لا يزال مشدداً وسيفي لا يبرح مجرداً؟

وأنا فريد الزمان في المحاسن والإحسان...

وأنا المشبه به عيون الملاح، والمعروف في مهمات الأدواء بالصلاح.

أنفع غاية النفع في داء الثعلب والصرع...»⁽⁷⁾ .

ثم نجده يسرد قائمة طويلة من المنافع الطبية الوقائية والعلاجية، وهكذا فعل كل متناظر. هذا الإفراط في الوضوح جعل مقاصد بعض المتناظرين تظهر من خلال الدلالة اللغوية للجملة، وهو ما عبر عنه "سيرل" بـ "مبدأ قابلية الإبانة" *principe d'exprimabilité*⁽⁸⁾، إذ إن "سيرل" يعتقد أن الحالات الذهنية للمتكلم تظهر من خلال الدلالة اللغوية للقول، وهذا ما يتضح في قول الورد: «أنا الورد ملك الرياحين». وقول الآس «أنا أحق بالملك بالحجة المبينة... وهذه حجة للاستحقاق قوية، لأن الأولوية نوع من الأولوية»⁽⁹⁾ .

تفتقر المناظرة إلى وجود تفاعل حقيقي بين المدعي والمعترض، إذ يبقى الفضل دائماً للمدعي في إقامة العلاقة وتوجيهها، إلى أن يحصل تبادل الأدوار بين المدعي والمعترض، حيث يتحول المتكلم إلى مخاطب، والمخاطب إلى متكلم، وبهذا يكون تشكل البنية الاستدلالية على التناوب أيضاً، كما هو حال تشكل الوظيفة التخاطبية للمتكلم والمخاطب. وهذه البنية الاستدلالية اتّسمت باستعمال أقوال متعددة للتدليل على مدلول واحد هو "استحقاق الملك"، وهذا راجع - كما أسلفنا - إلى خرق قاعدة "كم الخبر"،

وتنتهي المناظرة دون أن يتحقق الهدف المنشود منها، وهو الوصول إلى أي المتناظرين أحق بالملك، وبذلك لم تؤول إلى مآل، إيذاناً بفشل العلاقة الحوارية التي دخل فيها المتناظرون.

كيف حدث هذا علماً أن من شروط المناظرة أن تنتهي إلى نتيجة؟

لو رجعنا إلى ما قلناه في بداية التحليل من أن ارتضاءهم "المناظرة" كأسلوب حوارى يقتضي أنهم على دراية بقواعدها وأصولها، فلو تبين لهم غير ذلك، لما قبلوا هذه الطريقة ولبحثوا عن أسلوب آخر - وهذا ما حدث فعلا - فالأقتضاءات ضرورية لإنجاح التواصل. يقول "ديكرو" "Ducrot": «إن كانت لها وظيفة، فهي تمثل الشرط الأساس للتماسك العضوي للخطاب،... ويعني قبول هذا الأخير كشرط لحوار لاحق»⁽¹⁰⁾. كما أنه - أي الاقتضاء - «يعطي فرضية للإفهام، دون تحمل مسؤولية مقصدية عن المحتوى، وكمية هذا المحتوى المقتضي»⁽¹¹⁾. وتقول "أوركينيوني" "Orcchioni": «هو تلك المعلومات التي يحتويها الكلام والتي ترتبط بشروط النجاح التي لا بد أن تتوفر لكي يكون الفعل الكلامي قابلا لأن يكون له مفعول تأثري»⁽¹²⁾.

قبل الحديث عن الأسلوب الذي اقترحه الحاضرون لحل النزاع، لا بد أن نبين الخلل الذي وقع في المناظرة، والذي تسبب في فشل الخطاب المناظري.

إن الجانب الذي اختل في المناظرة هو الجانب التعاملي من العلاقة التخاطبية، فقد قلنا إن المناظرة قائمة على علاقيتين:

- استدلالية: ادعاء واعتراض.

- تخاطبية: جانب تعاملي وجانب تواصلي.

فقاعدة القصد وإن صانت الجانب التواصلي (التبليغي)، في إفادة المخاطب المعنى المقصود من الكلام بوضوح - كما رأينا - إلا أنها لم تثمر لدى

المتكلم تعيين وظيفته التعاملية (الأخلاقية)، ونذكر من الصفات الأخلاقية التي يجب أن يتحلّى بها المناظر كما حددها النظار المسلمون⁽¹³⁾:

1 - أن يقصد المناظر الاشتراك مع خصمه في إظهار الحق والاعتراف به، حتى لا يتباهى به إذا ظهر على يده، ولا يعاند فيه إذا ظهر على يد خصمه.

2 - أن يتجنب المناظر الإساءة إلى خصمه بالقول أو الفعل بغية إضعافه عن القيام بحجته، من ذلك، السخرية منه وتخجيله بفضح عيوبه وتشنيعه بالقدح في كلامه والتطاول عليه بالتنقيص والشتم.

وهذا بالذات ما لم يحترمه كل المتناظرين دون استثناء، فنجد تعابير من مثل:

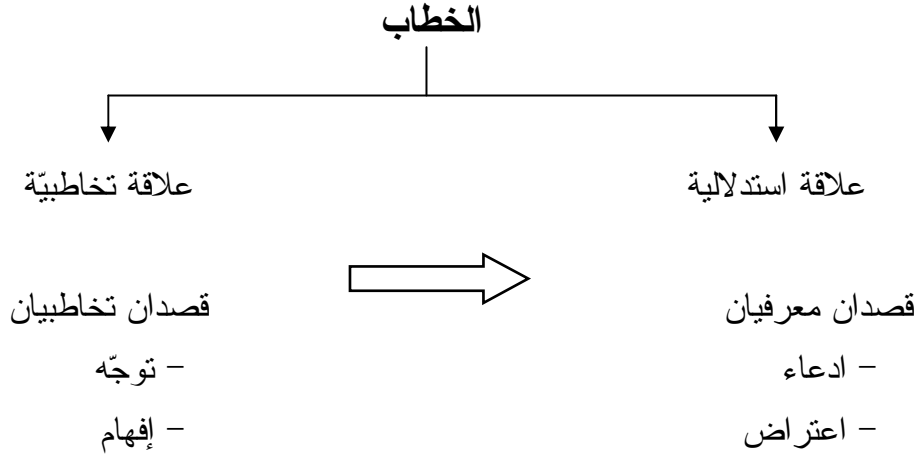
«احفظ بالصمت حرمتك وإلا أكسر بقائم سيفي شوكتك...»، «لقد تجبّست يا جبس وأكثرك رجس نجس وأنت قليل الحرمة، واسمك مشمول بالعجمة...»، «كيف يفاخر البلور من هو مشبه بذنب الصنور؟»⁽¹⁴⁾، ثم إنّ قصد إظهار الحق يتنافى مع ما حكم به بعض المتناظرين لأنفسهم باستحقاق الملك، فهم مطالبون بعرض خصالهم ومزاياهم، ثم يكون الحكم جماعيا بعد أن يستوفي كلّ واحد حجته.

وهذا الخلل في العلاقة الخطابية هو ما يفسر لنا انقطاع التخاطب بين كل متناظرين، وهو ما أثار انتباهنا في المناظرة. فعند استبدال الأدوار بين المدعي والمعتز، إذ يصبح المعتز ذاتا متكلمة تعرض دعواها على الذات المدعية الأولى، ينقطع التخاطب بينهما، وتظهر ذات متكلمة جديدة تقوم

بوظيفة الذات المدعية الأولى (وهو الرد على الاعتراضات الموجهة إليها)، وعلى هذا النحو تسير كل المناظرة ولا تشذّ منها إلّا حالة واحدة، عندما يحدث تبادل التخاطب بين الآس والريحان، وبه تُختتم المناظرة، فكان ذلك إيذانا بتغيّر مسار الخطاب المناظري.

وهذا الجو الذي يسوده استعلاء واستنكار وشتّم، لا يمكن أن يثمر تقارباً بين المتخاطبين، والذي يعتبر من المقاصد الضرورية للتواصل الإنساني، وفي هذا دليل على صحة الانتقاد الذي وُجّه لتصور العلاقة التخاطبية المسند إلى نظرية الأفعال اللغوية، لكونها أهملت الجانب التعاملي من العلاقة التخاطبية، الذي هو - كما رأينا - ضروري لاستمرار العلاقة التخاطبية، فعلى الرغم من أنّ المتكلم توصل إلى إفهام مخاطبه فحوى كلامه، إلّا أنّ التخاطب بينهما انقطع حبله، وحُرم الطرفان تبادل الكلام وهذا يعني فشل التخاطب بين المتناظرين، رغم نجاح التواصل بينهما. وما ضمن استمرار المناظرة إلى النهاية هو انبناء القول على بنية استدلالية، فالحجج التي يقدمها كل مدّّع، وإن أدت إلى انقطاع التخاطب بينه وبين معترضه، تشحذ همة هذا المعترض للرد على ادعاءات خصمه، فيكون الخطاب بموجب شروط المعترض⁽¹⁵⁾ مرتبطاً بموضوع الادعاء، ومنطوقه متصلاً بمنطوقه، ومقصوده مفاعلاً لمقصوده، وحجته معاكسة في قوتها لحجة الادعاء، والدليل عليه مقيدا بالدليل على الادعاء. ثم ما يلبث أن يأخذ هذا المعترض دور المدعي فيقدم حججه، ويشحذ بذلك همة معترض جديد ليقوم بالدور الذي قام به، وهكذا... وهذا يعني أنّ العلاقة الاستدلالية علاقة أصيلة

في الخطاب « فإن تضمّن الخطاب علاقة تخاطبية فيجب ردها إلى العلاقة الاستدلالية »⁽¹⁶⁾ والتي تمثل لها بالشكل التالي:



2 - من الخطاب المناظري إلى الخطاب التحكيمي

عندما تبين للحاضرين عدم تمكّن المتناظرين من أصول المناظرة وشروطها اتفقوا على طريقة أخرى للوصول إلى الحقيقة وحل النزاع، يقول السارد: « فلما أبدى كل ما لديه وقال ورد عليه، اتفق رأي الناظرين، وأهل الحل والعقد من الحاضرين على أن يجعلوا بينهم حكما عادلا، يكون لقطع النزاع بينهم فاصلا »⁽¹⁷⁾ وقد حُدّدت كفاءات هذا "الحكم" بدقة متناهية لا بد من الوقوف عند دلالتها، هذه الكفاءات هي⁽¹⁸⁾:

- عالِمٌ بالأصول والفروع الموقوف منها والمرفوع.
- عارف بالأنساب، مميّز بين الأسماء والألقاب، والأتباع والأصحاب.

- مديد الباع، بسيط اليدين في معرفة الخلاف والإجماع.
- خير بمباحث الجدل، بصيرٌ باستخراج مسالك العلل.
- متبحر في علوم اللغة والإعراب.
- متضلع بعلوم البلاغة والخطاب، محيط بفنون البديع حافظ للشواهد الشعرية التي هي أبهى من زهر الربيع.
- شديد الرمية، شديد الإصابة، إذا فوّق لفني الشعر والكتابة.
- الشعر والنظم صوغ بيان، والنثر والإنشاء طوع بنانه، والتاريخ الذي هو فضلة غيره فضلة ديوانه.

إنها الشروط التي يجب أن تتوافر في "الحكم" كي تجعل حكمه ملزماً للمحكوم عليه في القضية المطروحة: كفاءة في العلوم الشرعية تستلزم بداهة كفاءة لغوية. وعلى الرغم من أن بعض هذه الكفاءات - كما نرى - كاف لجعل حكمه ملزماً، فإن اجتماعها في شخص واحد زيادة على كونه كاتباً، يشير إلى تميز هذا "الحكم"، الذي يمتلك كفاءة من نوع عال، هذا التميز لا يخفى على ذوات المقامة، وهي دلالة نستخلصها من داخل النص، ولم نقحمها عليه. فهناك مؤشرات في المقامة تجعل القارئ يتوجه نحو هذا الفهم، منها قول السارد: «فلما مثلوا بين يديه، ووقعت عينهم عليه قالوا: يا فريد الأرض، يا عالم البسيطة ما بين طولها والعرض ... احكم بيننا بالحق، واقض لأينا بالملك أحق»⁽¹⁹⁾. وهذا لا يترك شكاً في أن التفصيل في ذكر خصائص "الحكم" موجه إلى القارئ تأكيداً على أهمية هذه المعرفة بالنسبة إليه، وهو ما يجعلنا نفترض مسبقاً أنها معرفة

ضرورية له، سيكون لها دور في تأويل ملفوظات النصوص الباقية. لكن تبقى وجاهة هذا الافتراض مرهونة بما تقدمه المقامات اللاحقة، وهذا ينطبق أيضا على تخصيص "الحكم" احتكامه إلى السنة من دون سائر الأدلة الشرعية الأخرى، مما يفترض أنه يقصد إلى إبراز أهميتها ومكانتها وضرورة الرجوع إليها فيها اختلف فيه. يقول: «إنما أحكم بما ثبت في السنة»⁽²⁰⁾.

يذكر "الحكم" جانبا آخر من كفاءاته، لم يُذكر في مسرد الكفاءات والشروط «إني لا أقبل الرشأ، ولا أطوي على الغل حشى، ولا أميل مع صاحب رشوة، ولا أستحل من مال المسلمين حسوة، ولا أسلك إلا طريقا موصلا إلى الجنة»⁽²¹⁾. يعيدنا هذا الملفوظ مرة أخرى إلى الجانب التعاملي (الأخلاقي) في العلاقة الخطابية وأهميته في نجاح الخطاب. هذه الصفات الأخلاقية التي اتسم بها "الحكم" أجبرت المتناظرين على تغيير لهجة كلامهم، وجعلتهم يستعملون أفعالا إنجازية ذات قوة حرفية متمثلة في "الأمر" مستلزمة حتى لا تدل على الاستعلاء، وتُفهم من خلال السياق الذي وردت فيه على أنها "طلب إرشاد" فكانت عبارات على النحو: «فانظر في حالنا...، واحكم بيننا...واقض لأينا بالملك أحق...»⁽²²⁾.

وقد أثمر هذا الجانب تقربا بين المتخاطبين، كان له أثر في قوة الفعل الإنجازي الصادر من ذات في مركز قوة، وهو ما يسميه "سيرل" "نمط الإنجاز"⁽²³⁾. ويتجلى بصفة فعلية في خضوع المتناظرين إلى حكمه، وهو خضوع

إرادي وليس إجبارياً، أو استبدادياً، كالذي يكون عادة جراء حكم يصدر عن ذات تتمتع بسلطة اجتماعية. إنه خضوع احترام وتقدير لإمكاناته العلمية، وصفاته الأخلاقية، وكفاءاته الاستدلالية، فالمتناظرون اعتمدوا في إثبات استحقاقهم الملك على مزايا، دون التدليل عليها بما يعضدها من الأدلة الشرعية، إلا بعض الإشارات التي وردت عرضاً والتي تفتقر إلى منهجية واضحة. وبالمقابل اعتمد "الحكم" على أدلة نقلية (شرعية) اقتصرت على الأحاديث النبوية، وعندما استشهد بالأدلة العقلية، دعمها بأدلة من السنة ليكسبها مصداقية: ف «إحالة اللاحق على السابق وتطابق رأييهما حول قضية ما، يضفي مصداقية على هذه القضية، ويجعلها تحظى بالقبول لدى المتلقي المرتاب منها» ⁽²⁴⁾، فبعد تعداده لمنافع الحناء العلاجية، حيث يقول: «هذا وفيه منافع للعلاج... ومن الصداع وأوجاع الجنب والطحال....» ⁽²⁵⁾، يأتي بدليل من السنة، فيقول: «وروى البزار وابن السني عن أبي هريرة قال: «كان رسول الله ﷺ إذا نزل عليه الوحي صدع، فيغلف رأسه بالحناء» ⁽²⁶⁾.

لقد اعتمد في ذلك منهجية واضحة، ينتقل من الدليل النقلية إلى الدليل العقلي وهذان النوعان يدخلان في فئة حاجية واحدة، لكنهما يتفاوتان في قوتها التدليلية بحيث يعلو الدليل النقلية (الأحاديث النبوية) على الدليل العقلي (المنافع الطبية والعلاجية)، وينشأن بذلك سلماً حاجياً Echelle argumentative يعتمد على علاقة الترتيب. ويُعرف السلم بأنه «مجموعة غير فارغة من الأقوال مزودة بعلاقة ترتيبية ومستوفية للشرطين التاليين:

- كل قول يقع في مرتبة ما في السلم يلزم ما يقع تحته، بحيث تلزم عن القول الموجود في الطرف الأعلى جميع الأقوال الأخرى.

- كل قول في السلم كان دليلاً على مدلول معين، كان ما يعلوه مرتبة دليلاً أقوى⁽²⁷⁾.

تمدنا البنية الاستدلالية لـ "الحكم" بدلالة جديدة، تساهم في فهم ما آلت إليه المناظرة، فالجانب الأخلاقي كان سبباً في انقطاع التخاطب بين كل متناظرين، على الرغم من نجاح التواصل بينهما، لكنّه ليس السبب الوحيد، فافتقارهم إلى هذا المنهج الاستدلالي كان سبباً آخر في عدم بلوغ تواصلهم إلى النتيجة المنشودة، وهذا السبب لم يخفَ على ذوات المقامة، والدليل على ذلك اختيارهم تحديداً ذاتاً تمتلك كفاءة عالية تؤهلها لتطبيق هذا المنهج الاستدلالي في الحكم، إنما خفي علينا نحن كقراء للمقامة. وبالتالي لا مجال هنا للحديث عن التنافر والتناقض بل التعدد والتنوع، ويبقى لتأويلاتنا السابقة مصداقيتها الكاملة ف: «التأويل ما هو إلا رهان يقدمه القارئ محاولاً إثبات وجهة، وكل رهان ما هو في النهاية إلا افتراض، لكنه ليس الافتراض الوحيد الممكن، إذ إن الافتراض يمنحنا إمكان تعدد القراءات ومشروعية تكاثرها»⁽²⁸⁾.

يمكننا الآن أن نحدّد كلّ عوامل فشل الخطاب المناظري، فقد تم اختراق أصول المناظرة في جانبيها: التخاطبي - كما رأينا - والاستدلالي، والذي تم تبيينه من خلال هذا المقطع، إذ إن العلاقة الاستدلالية في المناظرة، وهي - كما قلنا - بانية لحقيقة الخطاب، تنقسم مادتها كما بينّها النظّر المسلمون إلى نوعين⁽²⁹⁾:

1 - نقلي: ويتعلق بالاعتباس والاستشهاد من الكتاب والسنة وأقوال العلماء والمفكرين.

2 - عقلي: ويتكون من المنطق والحجة، ويلخصه قولهم "إن كنت ناقلًا فالصحة وإن كنت مدعيًا فالدليل".

إنّ هذه النقطة من الحكي جد حاسمة في نظرنا، تُبرز بصفة خاصة اختلافات جوهرية في نمط التواصل بين المتناظرين وسبب فشله، ونمط التواصل بينهم وبين "الحكم" وسبب نجاحه. فكما تبينّت لنا أسباب فشل الخطاب المناظري، تبينّت لنا أيضًا أسباب نجاح الخطاب التحكيمي والأثر العميق الذي تركه في نفسية المتناظرين وسلوكياتهم، إذ يعرض الخطاب التحكيمي بنية استدلالية مقنعة، تعتمد منهجية واضحة اكتسبت مصداقيتها في ارتباطها بمنهج استدلاي يؤمن به المتناظرون، وكلّ ما هنالك أنهم غفلوا عنه: «قالوا: لقد كنا في غفلة من هذا، إنا كنا ظالمين»⁽³⁰⁾، وتبعًا لذلك احتاجوا إلى من يذكرهم به، ويجدّد طريقة استعماله، وهي قصدية لمر تغب عن "الحكم" ممّا جعله يجدّد مسؤوليته التبليغية، فاشتمل خطابه على كلّ ما يوصل المخاطب إلى الهدف المقصود، وهو الوصول إلى الحق، وتجديد المنهج الموصل إليه، فاختر اللفظ المناسب، وفق ما تقتضيه القواعد التي تضبط الجانب التبليغي من العلاقة التخاطبية. كما أنّ هذه القصدية حددت مسؤوليته الأخلاقية، فكان صادقًا على ثلاثة مستويات وفق ما تقتضيه قاعدة الصدق التي تضبط الجانب التعاملي.⁽³¹⁾

1- صدق العمل: فلم يكن في سلوكه ما يُشعر مخاطبه بأوصاف لا يتصف بها ويظهر هذا في قوله «لا أقبل الرشاء، ولا أُميل مع صاحب رشوة، ولا أستحل من مال المسلمين حسوة»⁽³²⁾. خلافا لسلوكات المتناظرين التي عبر عنها النرجس أحسن تعبير حين تصدى للورد، فقال: «لقد تجاوزت الحد يا ورد، وزعمت أنك جمع في فرد»⁽³³⁾ بمعنى أنه تجمعت فيه كل المزايا فتغنيه عن غيره، ولا تغني غيره عنه، وهذا ما لا يطابق حقيقته، فقد تبينت مساوئه كما تبينت محاسنه.

2 - صدق الخبر: فلم ينقل للمخاطب معلومات كاذبة، مثل التي ساقها المتخاطبون في المناظرة كذكرهم منافعهم وإخفاء أضرارهم.

3 - مطابقة القول للعمل: إذ كان مخلصاً في صدقه، فجمع بين صدق الخبر وصدق العمل، وخير دليل على ذلك أنه لم يحكم لأحد من السائلين، وحكم لذات أخرى لم تشارك في الأحداث، وهو دليل على صدق تأديبه وتخلقه بعيداً عن الأغراض وتبادل المنافع.

لقد أثمر هذا الصدق تقرُّباً خالصاً وصادقاً بين المتخاطبين، كان له أثر في نط إنجاز الحكم، وانسحب على سلوك المخاطب، لأنَّ حجاج "الحكم" لم يُثمر فقط اقتناع المخاطب، وخضوعه للحكم، وهو كما قلنا خضوع إرادي، يقول السارد: «فلما سمعت الرياحين هذه الأحاديث في فضله أطرقوا رؤوسهم خاشعين، وظلَّت أعناقهم لها خاضعين، ودخلوا تحت أمره سامعين طائعين»⁽³⁴⁾، بل أثمر لديه إمكان العبور من ظاهر الحكم (استحقاق الحناء للملك)، وإن كان

داخلا في مقصدها وتحققت قصديته يظهر ذلك في قول السارد «ومدّوا أيديهم له مبايعين بالإمرة ومتابعين»⁽³⁵⁾ إلى حكمته، وهي: ضرورة الرجوع إلى هذا المنهج الاستدلالي في حل النزاعات. وهو ما جعل هذا الحجاج، كما يسميه طه عبد الرحمان "ممارسة حية، فلا عبرة للخبر ما دمنا لم نحصل منه حكمته، الذي ينتج عنه توسيع العقل وإخراجه من حدود العقلانية المجردة (الحجة المجردة)، وحدود العقلانية المضيقية (الحجة الموجهة)، إذ تمكنه من تصحيح معلوماته السابقة واكتساب معلومات جديدة، زيادة على ذلك فإن إدراك حكمة القول يوجب العمل به على الوجه الأكمل⁽³⁶⁾.

وهذا ما ظهر لنا من خلال كلام المتناظرين، وهي آخر الألفاظ التي نفارق بها المقامة، يقول السارد: «وقالوا لقد كنا في غفلة من هذا إنا كنا ظالمين، وتواصوا على إشاعة ما فضله الله به، وقالوا لا نكتم شهادة الله إنا لمن الآثمين»⁽³⁷⁾. فالوجه الأكمل لامتثالهم الحكم، هو هذا الوعد الذي قطعوه على أنفسهم بنشر المنهج الاستدلالي المعتمد في حل النزاعات وعدم كتمانهم، وتعليمه لذوات أخرى تجهله.

وإن كان هذا آخر ملفوظ في المقامة الأولى، فإنه ليس آخر الدلالات والمعاني العميقة التي يمنحها لنا تأويل هذا المقطع من الحكيم، والذي نعتبره أيضا نقطة حاسمة لا تقل أهمية عن السابقة. إذ إنّ القارئ أمام هذا الصوت الأخير إذا مرّ عليه مرور الكرام، سيضيق على نفسه فرصة لا تُعوّض، لما يكتنزه من دلالات بعيدة نجد لها صدى في المقامات اللاحقة، يمهد لنا قراءتها وانسجامها

مع بعضها. وقبل تحليل مدلولاته وتأويلاته الممكنة، لا بد أن نشير إلى أننا استفدنا في ضبط خصائص العلاقة التخاطبية بين "الحكم" والمتناظرين من قواعد التخاطب التي اجتهد طه عبد الرحمان في وضع أسسها والتي صاغها على مقتضى قواعد التخاطب المعلومة، واستقاها من الثقافة الإسلامية التي أولتها عناية خاصة، وقد سماها "مبدأ التصديق الإسلامي". وقد تميزت بخصائص لا نجد لها نظيرا في قواعد التخاطب التي اجتهد في وضعها الباحثون واللّسانيون في العصر الحديث رغم تعددها: ف«موضوع التخاطب في وجهيه التواصل والتعامل، أخذ يشغل الباحثين في مختلف الآفاق العلمية منطقيين ولسانيين، واجتماعيين ونفسيين...»⁽³⁸⁾، فهي وإن أخذت بقواعد التعامل، إلا أنها لم تتمكن من ضبطه بالشكل الملائم. وقد بين طه عبد الرحمان هفواتها ونقائصها، والحال أنه إن لم يضبط هذا الجانب بالشكل الملائم يحدث خلل في التواصل.

نعود الآن إلى الصوت الأخير في المقامة الأولى الذي يفارقنا بفعلين إنجازيين هما "الشهادة" و"الوعد". يرتبط الفعل الأول بمعرفة المخاطب للمنهج الاستدلالي المعتمد في حجاج "الحكم"، فقد ذكرنا أنه معترف به من طرف السائلين (المتناظرين) ومعترف بمصداقيته، ولا سبيل إلى غيره للوصول إلى حلّ النزاع بينهم، وما كانوا ليرضوا الاحتكام إليه، لو كانوا على جهل به، فهو منهج رباني احتكم إليه السلف منذ القدم، حيث يقول المتناظرون: «لا نكتم شهادة الله إنا إذن لمن الآثمين»⁽³⁹⁾، وقد استفدنا في فهمه على هذا النحو، من جهود علماء الأصول من خلال بحوثهم في ظاهرة الأفعال اللغوية، واكتشافهم لأفعال

كلامية مشابهة أسلوباً للخبر لكنها مختلفة عنه في الغرض والمقصد، ومنها هذا الفعل (الشهادة) تحديداً، فاستفدنا مما قدمه شهاب الدين القرافي بخصوصه. وخلاصة الإيضاح النظري الذي قدمه مسعود صحرأوي⁽⁴⁰⁾ أنه لا يعتبر الشهادة خبراً، بل إنشاء لإخبار عن الواقعة المشهود بها، ومصدق الإنشاء في الواقع الخارجي لاحق عليه، ولذلك فهو لا يحتمل التصديق والتكذيب. أمّا الخبر فهو إخبار عن إنشاء، ومصدقه في الواقع الخارجي سابق عليه، لذا فهو يحتمل الصدق أو الكذب، بحسب مطابقته أو عدم مطابقته للواقع، لذا ففعل "الشهادة" أقرب إلى الأسلوب الإنشائي، فميّزه عن كل من الخبر والرواية.

معنى هذا أنّ الشهادة إخبار عن شيء كان موجوداً، فكان إنشاء لهذا الإخبار الموجود سلفاً، لهذا فهو لا يحتمل الصدق أو الكذب. أما الخبر فإنّ إنشائه سابق لواقعه الخارجي، لذا فهو يحتمل الصدق والكذب.

نفهم من هذا أنّ المنهج الاستدلالي كان واقعا موجودا سلفاً، وما كان من "الحكم" إلا أن أحياه وجدّد تطبيقه بعد أن مورست عليه خيانة بسبب حمق البشر، أو بسبب غفلتهم عنه. وهو منهج لا يطعن في صدقه، لكونه من مصدر رباني اجتاز بالبشرية من المعرفة الظنية إلى المعرفة القطعية برجوعها إلى الأدلة الثقلية.

الفعل الإنجازي الثاني الذي نستشفه من خلال مدلول العبارة اللغوية يتمثل في الوعد، ويُعدّ، حسب مقاييس "سيرل" بخصوص التصنيف الخاص

بأفعال الإنجاز، من التعابير الإنجازية الموجهة في ربط الخطاب بباقي الأقوال اللاحقة له، حيث يكون التوجّه دائماً نتيجة للوجهة الإنجازية التي «تعد بشيء وهي الالتزام الواعد لإنجاز شيء ما»⁽⁴¹⁾. فالذي يعدّ يعبر عن مقصدية الإنجاز في المستقبل، سواء كان مخلصاً أم لا. ولقد «اعتبر القاضي عبد الجبار المعتزلي (ت 415 هـ) أن الوعد والوعيد كليهما من الأخبار، والوعد عنده هو كل خبر يتضمن إيصال نفع إلى الغير، أو دفع ضرر عنه في المستقبل.... ويشترط القاضي عبد الجبار في الصنفين معا أن يكونا في المستقبل لأنه إن نفعه في الحال أو ضرره مع القول، لم يكن واعدا ولا متوعدا»⁽⁴²⁾.

لقد منحنا هذا المقطع الأخير دلالات عميقة وجهت تأويلاتنا وافتراضاتنا، لذا ما كان لنا أن نتجاوزه في قراءة متسعة: يقول إيكو: «هناك العديد من الأعمال الأدبية التي تقدم إستراتيجية سردية مأكرة، تولّد قارئاً نموذجياً ساذجاً سريع السقوط في فخاخ السرد»⁽⁴³⁾. لذا كان وقوفنا مطولاً من أجل سبر هذه الإستراتيجية المأكرة ومعلوم أن «بداية نص ما هي إستراتيجية حيث يتركز المعنى، وحيث يتبدئ ويتم الأثر المتوقع»⁽⁴⁴⁾. هكذا نسمع صدى "الوعد" في سند المقامة، ويعيدنا من جديد إلى بدايتها، فكان من رواها ونشر ما تضمنته من أهداف وحكم، الذوات المشاركة في المناظرة: «حدثنا الريان عن أبي الريحان عن أبي الورد أبان، عن بلبل الأغصان عن ناضر الإنسان، عن كوكب البستان، عن وابل الهتان قال:....»⁽⁴⁵⁾ معلناً بهذا عن إنجاز القضية المعبر عنها في

الفعل الكلامي "الوعد" وعدم خلفهم(*) لوعدهم، ويؤكد على أنّ هذه الذوات التي ذكرت صراحة مثل: الريحان، الورد، والتي جاءت على سبيل الكناية، مثل: بلبل الأغصان كوكب البستان، فعلا بلغت الحكمة من حجاج الحكم التي تتمثل في ضرورة الرجوع في الاستدلال إلى الأحاديث النبوية، وضرورة تبليغ هذا المنهج الاستدلالي إلى من يجهله، كيف لا ورسول الله ﷺ يقول: «بلغوا عني ولو آية».

3 - تعالق خطاب المقامات الست الأولى

تتعلق المقامة الأولى مع الثانية عبر شرط العلة أو السبب، والذي يعتبره فان ديك أحد الشروط التي بموجبها تعتبر الوقائع متعاقبة، يقول: «أوضح مثال على تعالق حادث ما هو العلة أو السبب»⁽⁴⁶⁾

المقامة الأولى هي السبب المباشر في وجود أحداث المقامة الثانية. تقول الذوات «وذلك لما طرق مسامعنا من مقامة الرياحين التي أنشأتها والآية الكبرى التي نسختها وما أنشأتها، وما أودعته فيها من بديع وصفك، وبلغ رصفك... ونثرت من محاسنها، وأظهرت من مكانها... وأخرجت خباياها من زواياها»⁽⁴⁷⁾.

فـ "الحكم" الذي من صفاته العلمية الكتابة والتأليف، «شديد الرمية شديد الإصابة إذا فوق لفني الشعر والكتابة...»⁽⁴⁸⁾. وهنا تبرز أهمية ذكر

صفاته بالتفصيل، وأنها معرفة ضرورية للقارئ، حَوَّل الخطاب المسموع إلى خطاب مكتوب.

هذه النقطة تمنحنا ثراءً دلاليًا وافراً، وتعيدنا مرة أخرى إلى قاعدة الصدق في مبدأ التصديق الإسلامي الذي مفاده: "تكن صادقاً فيما تنقله إلى غيرك"، فإن كان "الحكم" قد توصل إلى إبلاغ المتناظرين الحكمة من الحجة والعمل بها على الوجه الأكمل، فمن باب أولى أن يكون هو من الذين يعملون بها، وإلا ما كان صادقاً.

تبرهن لنا هذه المقامة على صدقه أولاً، ثم تميزه ثانياً، فهو بقدرته على تحويل الخطاب المسموع إلى خطاب مكتوب، يسمح للحكمة من الحجاج أن تتجلى بوضوح لعدد لا حصر له من القراء، لأنَّ « ما يحدث في الكتابة هو التجلي الكامل لشيء ما... والكتابة هي التجلي الكامل للخطاب، ويتحول من واقعة حدثت في زمان ومكان ما إلى إنجاز ثقافي »⁽⁴⁹⁾، لأنَّ الخطاب الشفوي « يوجد في لحظة زمنية حاضرة من الخطاب فقد يفلت كلاماً ويثبت كتابة، ولأنَّ الواقعة تظهر وتختفي... والخطاب من حيث هو واقعة يختفي، فما نشبهه بالكتابة هو معنى الواقعة الكلامية، وليس الواقعة بما هي واقعة »⁽⁵⁰⁾، فتضمن الكتابة بذلك للخطاب الحياة، وتصونه من الأفلو بعد زوال الصوت البشري الحافظ له، فيتجاوز بذلك العصور والأزمنة، ويتناقله الفكر البشري دون تزيف أو تحريف.

بعد كل هذا، لا يحتاج قارئ المقامة إلى عناء كبير ليقتنع بأهمية صفة "الكتابة والإنشاء" في كفاءات "الحكم"، باعتباره مجددًا لمنهج حافظ عليه متلقوه الأوائل من التزييف والتحريف بالطريقة ذاتها (التدوين)، فيستكمل بهذه الصفة زيادة على "كفاءة التطبيق" "كفاءة التجديد".

يفتح لنا الفعل السردى في المقامة الثانية نافذة تطل على المقامة الأولى مباشرة فيكمل نسج الوشائج التي تربط المقامتين، ثم انسجام المقامات الست كلها، ويهيئ لنا اعتبارها خطابًا واحدًا موجهاً إلى القارئ رغم مظهره التعددي، وهو ما سنوضحه من خلال تتبع المسار السردى للمقامات.

تتم قراءة المقامة الثانية مصحوبة بذكرى المقامة الأولى، وهي بالضرورة مشوبة بما نعرفه عنها: عودة موضوع التخاطب نفسه، وتعرض ذواتها لنزاع حول أفضلية بعضها على بعض، حيث تقول: «وقد كاد يحصل بيننا نزاع، أينما أجّل في المرتبة الطبية وأجل في مواطن الانتفاع؟»⁽⁵¹⁾. ثم اتفاهم على ترك الجدال وعدم الدخول فيه بعد أن سمعوا صوتا يناديهم: «فنادى المنادى في النادي: "يا أيها الملاء إني نصيحكم وأطيعوا الله ورسوله ولا تنازعوا فتفشلوا وتذهب ريحكم"»⁽⁵²⁾.

وسواء كان هذا الصوت صدى لصوت "الوعد" الذي قطعه المتناظرون، أم صدى لصوت "الحكم"، أو لكليهما معا، تبقى النتيجة واحدة، وهي عدم امتلاكهم كفاءة تطبيق المنهج الاستدلالي، لذا اتفقوا على ترك الجدال وعدم

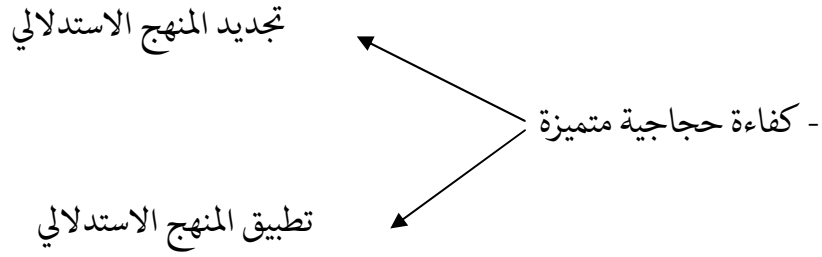
الدخول في تجربة مماثلة لتجربة المتناظرين، تقول الذوات: «فتواصينا على حسن السير، وتواطأنا على الصلح- والصلح خير- واصطلحنا على ترك الجدل والمجادل...»⁽⁵³⁾. وقصدوا "الحكم" الذي يمتلك هذه الكفاءة ليفصل بينهم، وبما أنّ المنهج الاستدلالي في مرحلة تجديده اقتضى ذلك أن يعانوا، من أجل تحصيله، المشقة نفسها التي كان يتحملها رواة الحديث للتحقق من صحة الحديث، ويقتضي ذلك ندرة من يملك هذه الكفاءة، وفي هذا تقول الذوات: «وضربنا إليك أكباد الإبل من أقصى البلاد، وقطعنا إليك كل بحر وواد،... متشوقين إلى عظيم إنصافك، متشوقين إلى كريم اتصافك، لتنشر من أوصافنا ما خفي، وتظهر ما خفي من أسرارنا ما صفا»⁽⁵⁴⁾. وهذا يعضد ما افترضناه في المقامة السابقة من أنّ الخصال المذكورة لـ "الحكم" موجهة إلى قارئ المقامة.

ينحصر الدور السردى للذوات في طرح السؤال وتحفيز "الحكم" على القول ثم تحويل هذا القول إلى موضوع كتابة، يتضح ذلك من قولها: «وذلك لما طرق إلى مسامعنا من مقامة الرياحين التي أنشأتها... فإن رأيت أن تجعل لنا منها حظًا وتجبر لنا من نظامك لفظًا، وتضرب لنا مع أولئك بسهم، وتجعل لنا لسان صدق يتناقله عنك أولو العلم والفهم...»⁽⁵⁵⁾. فموضوع المقامة الثانية اقترح للكتابة من ذواتها ليلحقها بالمقامة الأولى، فتصبح من هذا المنظور مقامة كبرى تندرج تحتها هذه المقامة والمقامات اللاحقة. كما اتضح لنا في هذه المقامة سرّ ذكر صفة التأليف واختزال الصفات الأخرى، إذ يقول السارد: «حضر أمراء الطيب بين يدي إمام في البلاغة خطيب»⁽⁵⁶⁾.

إنَّ الصفات المختزلة هنا، قد تم تبينها والتفصيل فيها في المقامة السابقة، وسلّمت بها ذواتها، كما سلّمت بها الذوات المشاركة في هذه المقامة، وكان هدفها من الدخول في التخاطب، المشاركة في الحفاظ على المنهج الاستدلالي، فتهب نفسها مثالا للتطبيق يتناقله أولو العلم والفهم، وذلك بعد إلحاقها بالمقامة الأولى، وفي هذا دليل قاطع على أنّها أدركت أيضًا الحكمة من حجاج "الحكم"، فكانت إجابته لهم على الفور: «... مثلكم إذا سأل يحاج وإذا دعا فله يستجاب، ونشركم ميملاً الوطاب، وبكم تتجمل الخطاب وسآتيكم بالحكمة وفصل الخطاب»⁽⁵⁷⁾. هكذا يحظى المكتوب بالإقناع مثلما حظي به المسموع، لأنّه قُصد به استمالة القارئ والتأثير فيه، فكان خطابا واضحا، يتم فيه إدراك المعنى بشكل مباشر لا يعكره أي تشويش، والإقناع فيه لم يُتَح له نسج ستار من الاستعارات والمجازات والعبارات النادرة.

قبل أن نفارق هذا الفعل السردى، لا بد أن نذكّر بقضية جوهرية فيما يخص نجاح الخطاب وفشله، فقد حدّدنا سبب فشل خطاب المتناظرين بما يلي:

- خلل في العلاقة التخاطبية (الجانب التعاملي).
- خلل في العلاقة الاستدلالية (عدم امتلاك المنهج الاستدلالي الملائم).
- كما حدّدنا سبب نجاح خطاب "الحكم" بما يلي:
- صورة متكاملة للعلاقة التخاطبية احترمت فيها قواعد التخاطب وفق مبدأ التصديق الإسلامي.



أما الذوات في هذه المقامة (أمرء الطيب) يرجع فشل مخاطبتها عند دخولها في الجدال إلى خلل في العلاقة الاستدلالية (عدم امتلاك الكفاءة الاستدلالية)، على الرغم من أن العلاقة التخاطبية لم تشبها شائبة. وهذا ما يوضحه قولها: «لا يرى منا مكروه، وإذا قصدنا عارفا لم يرعه منا ما يسوءه، ولم يسوءه منا ما يروعه، كل خير منا شاع وذاع»⁽⁵⁸⁾. من هنا نخرج بنتيجة عامة مفادها، أن نجاح الخطاب مرهون بنجاح العلاقتين معا: الاستدلالية والتخاطبية، وإن كانت العلاقة الاستدلالية بانية له.

يدخل "الحكم" في لعبة التخيل بدءاً من المقامة الثانية، حيث تصبح صفة البلاغة والكتابة محرك الفعل السردى، وكأنه في كل مقامة يستجيب لصوت "أمرء الطيب" فيحوّل كلّ خطاب مسموع إلى خطاب مكتوب، ولا تكون صورته في هذه الحركة بعيدة عن سمات بطل المقامات، إنّه شخص على دراية بكل أسرار اللغة والبلاغة، لكن إذا كان بطل المقامات التقليدية يستعمل الكفاءة اللغوية للكدية ونيل العطايا، كما يفعل الحارث بن همام سارد مقامات الحريري، فلا مجال هنا للكدية، إنّنا أمام بطل سخر الكتابة للحفاظ على

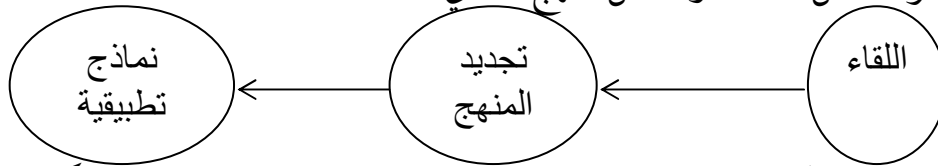
المنهج السني، وإيصاله إلى أكبر عدد من الذوات، لذا أكثر من النماذج التطبيقية للوصول بها إلى اكتساب هذه الكفاءة. وهذا ما يفسر لنا التغييض لـ "الحكم" عن طريق تغيير الضمائر المحيلة إليه في الأفعال السردية، من ضمير المتكلم في المقامة الثالثة والرابعة: «سألت طائفة فاقهة عن مناقب الفاكهة... فأجبناها لما طلبت، وسألت قناة القلم بالبلاغة فيها لما سألت ورغبت»⁽⁵⁹⁾، «سأل سائل من أهل الوسائل من يقصد في المسائل... عن الخضر وات السبع، فقال: على الخبير سقطتم ومن البحر لقطتم... وسأنبئكم بما يفوق حكمه من غير تغليظ ولا إفراط»⁽⁶⁰⁾ إلى ضمير الغائب في الخامسة: «مرت على النقول طائفة، على النقول عائفة، تروم بالإفصاح عن منافعها.... فأجابها من أجاب من الألباب الأنجاب:....»⁽⁶¹⁾. وكأنه مع كل نموذج يتعدد صوته ويخفت، كما يخفت الصوت المنجز لفعل السؤال، إلى أن يختفيا تماما في المقامة الأخيرة: «اجتمع سبع من اليواقيت لبضعة من المواقيت، وقصدوا للمفاخرة لا للمفاجرة، وللمكاثرة لا للمكابرة، أيها في الرتبة أعلى، وفي الزينة أغلى وفي المنظر أحلى، وفي المخبر أجلى؛ فعقدوا لكل منهم حلقة، وسبحوا الذي أحسن كل شيء خلقه، ونُصب لكل منهم في حلقة منصبة»⁽⁶²⁾.

إنّ الفعل السردى الذي يتكرر بوتيرة كبيرة في المقامات الخمس مرتبط بعودة صوت "الحكم" وصوت الفعل الإنجازى المحرك له والمتمثل في "السؤال"، لذا يحق لنا أن نتساءل عن سبب اختفاء هذين الصوتين في المقامة الأخيرة. هل نحن أمام لعبة الكينونة والظهور؟ وقد نتسرع في الحكم ونقول: إنها استراتيجية

لإيقاف الفعل السردى، تناسقا مع تدرج خفوت الصوتين. غير أنّ هذا التأويل لا يبدو مقنعا بتاتا.

نعتبر الفراق في هذه النقطة من الحكى تحولاً مركزياً في الخطاب باعتباره مفصلاً تشويقياً، يدفعنا كقراء إلى طرح أسئلة محدّدة على النص، تتيح لنا توقعات كثيرة تعيدنا إلى تركز الدلالات في بداية الخطاب ونهايته. لكن التوقع الذي يمكنه الصمود ولا يتعارض مع التأويلات السابقة التي قدمها المتن الحكائي، هو أن نعتبره طرفاً في ثنائية: (اللقاء/الفراق).

الطرف الأول: ويمثل اللقاء الأول مع "الحكم" بهدف تجديد المنهج، فاحتاج لهذا إلى نماذج وأمثلة تطبيقية، لذا يمكن تحديد مؤولات اللقاء هذه التي تولّدت عن غفلة الذوات عن المنهج كالتالي:



الطرف الثاني: ويمثل الذوات بعد مراسها في خمس مقامات، ويمكن تحديد مؤولات الفراق التي تولّدت عن اكتساب الذوات للكفاءة كالتالي:



إنّ كفاءة الذوات تأويل يحتاج إلى ما يعضده داخل المقامة ذاتها، إذ يقتضي أن يكون خطابها ناجحاً ويشمل تفاصيل نجاح خطاب "الحكم"، لذا نقترح أن نعود أدراجنا إلى خطاب "الحكم" في المقامات ككلّ، ونقترح تسمية المقامة الأولى "مقامة تجديد المنهج"، والتي حددت لنا قيمة الأحاديث النبوية، وهو المنهج الذي اعتمده في إنشاء البنية الاستدلالية للفصل بين المتناظرين. كما نقترح تسمية "مقامة تلقين المنهج" للمقامات التي قدّمت نماذج تطبيقية، والتي سنخرج إليها في هذه الخطوة من التحليل لنستخلص ما أضافته لمقامة "تجديد المنهج"، إذ إنّ تعدد النماذج التطبيقية يفترض أن يمنحنا في كلّ خطوة تفاصيل وإيضاحات إضافية.

تخضع الأدلة النقلية في "مقامة تلقين المنهج" لقواعد السلم الحجاجي، وتعتمد أساساً على علاقة الترتيب، فقد رأينا في مقامة "تجديد المنهج" اعتماد "الحكم" في إنشاء البنية الاستدلالية للأدلة النقلية على الأحاديث النبوية فقط، ويضيف في هذه المقامة ترتيباً جديداً لها تكون فيه تالية للقرآن، يقول "الحكم": «ولكن "المسك" من بينهم الخصوصية وله عليكم الفضل والمنزلة حيث جاء ذكره في التنزيل، وذلك غاية الشرف والتبجيل»⁽⁶³⁾ ثم إنّ الأحاديث نفسها تخضع للترتيب، فيعلو فيها الحديث الصحيح على الحديث الضعيف. وهو ما استند عليه في الحكم على "القرع" أنه أعلى مرتبة من "الرجلة" فالأول يقول عنه: «ورد في حديث صحيح الإسناد أنه صلى الله عليه وسلم كان يتبعه من حوالي الصفحة»⁽⁶⁴⁾. وفي الثاني ذكر: «فيها حديث ضعيف بلا منازع»⁽⁶⁵⁾، فكان بذلك أقل رتبة من

القرع. ولاحظنا أن ترتيب النصوص في مقامة "تلقين المنهج" قد أُخضع لاستراتيجية السلم الحجاجي، بحيث استشهد "الحكم" في النصين الأول والثاني بالقرآن الكريم، واقتصر في النصين الثالث والرابع على الأحاديث النبوية، حيث يعلو الحديث الصحيح على الحديث الضعيف، أمّا النص الخامس فكان الاستشهاد فيه مقتصرًا على الأدلة النقلية. وهذا ينم عن براعة "الحكم الكاتب" وتمثله المتميز للمنهج بحيث كيفما قرأنا المقامات، سواء كنصوص متنوعة أو كخطاب تحكمه بنية كلية، إلا وكان المنهج حاضرًا بوضوح. ويمكن تحديده بدقة كما يلي:

- القرآن الكريم.
- الحديث الصحيح
- الحديث الضعيف
- الدليل النقلية

ونلمس في مقامة "تلقين المنهج" نغمة التأكيد على قيمة الأحاديث النبوية وضرورة الاحتجاج بها، والتأكيد على الجانب التعاملي الذي يفرض نفسه بالقوة في بدايتها، وذلك حينما حكم على الزباد بعدم استحقاقه أن يكون قرينا لأنواع الطيب، يقول "الحكم": «وأما أنت أيها الزباد، فلست تعدّ مع هؤلاء من الأقران، ولا في حديث عن سيد ولد عدنان... ومن الفقهاء من قرر نجاستك... غير أن نجبر كسرك، ونغني فقرك...»⁽⁶⁶⁾. فقاعدة الصدق في مبدأ التصديق

الإسلامي تتفرع من الجانب التعاملي ثم ترتبط بالجانب التواصل في مطابقة القول للعمل، كما رأينا ذلك ووضحناه في التخطيط السابق، وهو فرق جوهري يميزها عن قواعد التخاطب في النظريات اللسانية الحديثة. لذلك على "الحكم" أن يكون صادقاً في الخبر الذي يقدمه للمُخاطَب، ويُظهر له الحق مهما يكن مؤلماً، لكن بدون تجريح لمشاعره. كما أنها قاعدة لا تخصيص فيها للذوات، فهي لا تسري على البعض دون البعض الآخر. فـ"الحكم" وإن كان ذاتاً يحتل مرتبة اجتماعية متميزة تخضع لها كلّ الذوات وتنقاد لأوامرها، لم يمنعه ذلك من مراعاة الجانب التعاملي مع من هم أقل منه مرتبة. بل إنّ التزامه بهذه القاعدة يجبره على الرجوع إلى الحق إذا تبين له أنّ حكمه بجانب الصواب، وهو ما حدث فعلاً، إذ يقول "الحكم": «ثم رأيت في خبر مرسل عن أم حبيبة زوج خير مرسل، أن نسوة النجاشي أهدين لها الزباد الكثير، وأنها قدّمت به على النبي صلى الله عليه وسلم البشير النذير، فأذن حصل للزباد الشرف، وارتقى إلى مرتبة عالية الغرف... جعلنا الله ممن أناب إلى الحق ورجع، وأصغى إلى الصدق وخشع...»⁽⁶⁷⁾.

لا نجازف إذا قلنا إنّ البشرية جمعاء لم تعرف احترام الجانب التعامل في التخاطب بهذا الشكل، إلا مرة واحدة في مسيرتها التاريخية، وهي فترة النبوة وحكم الخلفاء الراشدين، مما يسمح لنا بأن نخرج بنتيجة مفادها أنّ مقصدية "الحكم" المتمثلة في تجديد المنهج، لا تقتصر على تجديد المنهج الاستدلالي، بل تتعداه إلى تجديد المنهج التعامل.

والسؤال الذي يطرح نفسه بإلحاح الآن: هل تمكّنت الذوات في المقامة الأخيرة والتي نقترح تسميتها "مقامة بلوغ الكفاءة" من تمثل كلّ هذه التفاصيل التي أوردناها في "مقامة تلقين المنهج"، والتي تمكّنها من نجاح خطابها؟ بمعنى هل تمثلت عوامل نجاح العلاقة الخطابية والاستدلالية؟

تعيدنا ذوات هذه المقامة من جديد إلى أسلوب المناظرة الذي تبرز أهميته في « صقل مواهب المتعلم وتعويده إتقان فنون القول والمجادل الرامي إلى بلورة الرأي في إطار احترام الرأي الآخر ولو كان مخالفاً »... وكذا فائدته في:

« - الوصول إلى وضوح الرؤية حول قضية ما لإيجاد قناعة مشتركة حولها.

- استقصاء جوانب الخلاف ما أمكن حول قضية معينة، وتجلية ما بين المتحاورين من قضايا خلافية مما قد يوفر حالة من الود، ولذلك قيل "إنّ اختلاف الرأي لا يفسد للود قضية".

- الابتعاد عن الأحكام التجريدية في قضايا الواقع، كما أن الاستقصاء فيها يجنب النظرات الانفعالية أو القناعات المسبقة.

- التعمق في دراسة أبعاد القضية وخلفياتها مما يؤدي إلى شمول النظرة وسعتها.

- التدريب على أصول الحوار وتنظيم الاختلاف والتأدب بآدابه «(68).

ومن الوهلة الأولى يظهر احترام ذوات المقامة للجانب التعاملي في العلاقة الخطابية، إذ إنهم كما يقول السارد: « قصدوا للمفاخرة لا للمفاجرة، وللمكاثرة لا للمكابرة »⁽⁶⁹⁾. أمّا الجانب التواصل من العلاقة الخطابية فيظهر

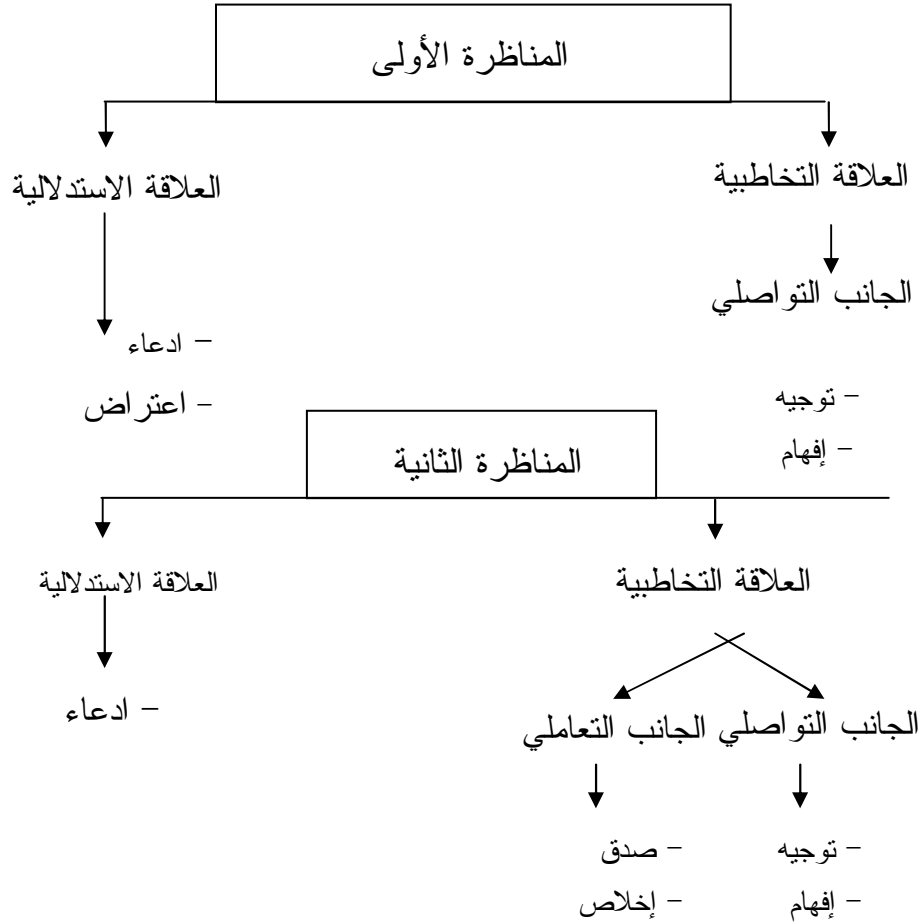
من خلال احترامهم القواعد الضابطة له، ويتجلى ذلك في تعاونهم على بلوغ الهدف المنشود من مخاطبتهم واعتمادهم الوضوح في القول، واحترام قاعدة "كم الخبر"، فلم يذكر المتناظرون إلا ما يساعدهم على توضيح دعاوهم وتبيينها.

أما المنهج الاستدلالي في المقامة، فيتجسد من خلال تدرج الذوات في الاستشهاد على أفضلية كل منها من الدليل النقلي إلى الدليل العقلي، ويظهر ذلك في قول الياقوت: «ذكرني بصريح اسمي في القرآن بقوله تعالى في سورة الرحمان: "كأنهن الياقوت والمرجان"، وقدمني في الذكر. وذلك يدل على أنني من المرجان أنبه...وكم ورد ذكرني في الأحاديث الصحاح.... والمنافع الموجودة لدي فمنيقة، من ذلك: أن التختم بي والتعليق يمنع من إصابة الطاعون على التحقيق...»⁽⁷⁰⁾. وميّزت هذه الذوات في الاحتجاج بالسنة بين مراتب الحديث، يظهر ذلك من خلال التعبيرات الآتية: «وفي حديث صحيح الثبوت»، «وفي حديث من الحسان...»⁽⁷¹⁾.

ثم إن الذوات رتبت نفسها بنفسها في المقامة، اعتمادا على الترتيب السلمي ذاته. فكانت الأولوية في مبادرة الكلام بموجه للذوات التي تمتلك استشهادات من القرآن والسنة تليها الذوات التي تمتلك استشهادات من الحديث، وآخر مرتبة كانت للذات التي لا تمتلك من الاستشهادات سوى الأدلة العقلية حيث تقول: «الحمد لله الذي فضلني بلونين وكساني بحلتين، وجعلني أدخل الكيمياء، وفي أدوية العين...»⁽⁷²⁾، وبها تختتم المقامة.

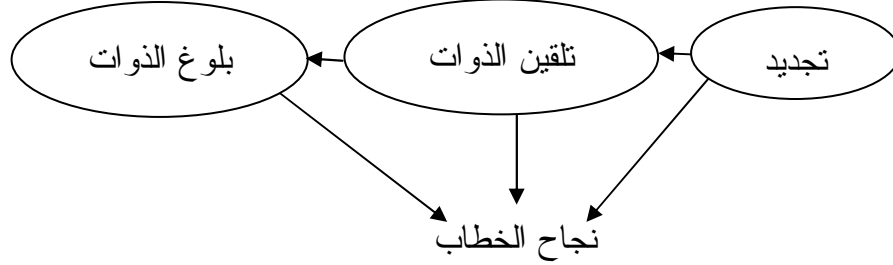
غني عن البيان، أنّ هذه الذوات اكتسبت من الكفاءة ما يؤهلها لتطبيق المنهج الاستدلالي والتعاملي وما يغنيها عن السؤال، ويغني خطابها عن تدخل ذات "الحكم"، وهو ما أدّى إلى تعيّر طبيعة العلاقة التخاطبية للمناظرة، فإن كانت المناظرة الأولى قائمة في العلاقة التخاطبية على الجانب التبليغي دون التعاملي، وقائمة في العلاقة الاستدلالية على الادعاء والاعتراض، فالمناظرة الثانية قائمة في العلاقة التخاطبية على الجانب التعاملي والتواصلي، وانتقلت في العلاقة الاستدلالية من ثنائية الادعاء والاعتراض، إلى فردانية الادعاء. فالاعتراض في المناظرة الأولى كان موجهاً للذوات لأنها لم تكتسب بعد كفاءة التعامل مع الذوات المخالفة لها في الرأى، ناهيك عن الكفاءة الاستدلالية، أما الذوات في المناظرة الثانية فلها من الكفاءة الاستدلالية ما مكنها من ترتيب نفسها بنفسها، فلا حاجة للاعتراض عليها، كما لها من الكفاءة التعاملية ما يُبعد عنها كل ردود أفعال معاكسة لتلفظها، مما يجعل منها مناظرة متميزة لتمييز ذواتها، إذ بلغت من الكمال في التعامل ما بلغه المتلقون الأوائل للمنهج الاستدلالي لقرب عهدهم به. فبقدر ما تمضي الأجيال، وتبتعد عن ينبوع الحق، يخبو النور الأصيل، ويستمر ذلك حتى يفقد كلّ بريق له، لذا يتطلب تجديده أن يعاد له بريقه الأول.

نوضح الفرق بين المناظرتين كالآتي:



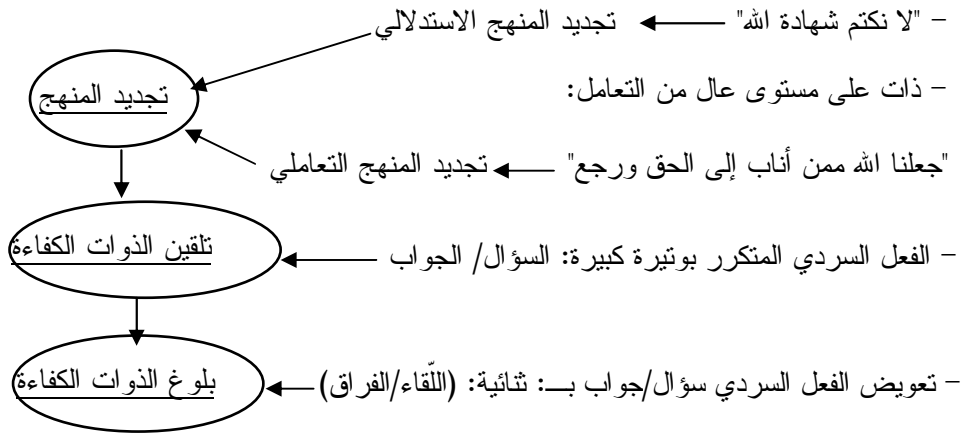
وهكذا، فإن اختفى صوت "الحكم" في مقامة "بلوغ الكفاءة"، فقد بقي صوت قلمه وبلاغته محوّلًا الخطاب الملفوظ إلى خطاب مكتوب، ليبقى شاهدا على كفاءته في تجديد المنهج الاستدلالي والمنهج التعامللي، وكذا كفاءته التلقينية.

ختاماً، يمكن تحديد الاستراتيجية النصية التي اعتمدها "الحكم" لبلوغ المقاصد العامة للخطاب في هذا الشكل:



إنّ هذه النتائج التي استخلصناها من مجموع الخطاب، تمثل مجموع المقاصد الإجمالية للسارد "الحكم" «إذ إنّ صاحب خطاب ما إلى جانب مقاصده التواصلية الموضوعية *intention communicative locale* من كل قول ينتج مقصداً تواصلياً إجمالياً *intention communicative globale* يتعلق بمجموع خطابه، وهذا يصدق خصوصاً على الخطاب التخيلي» (73). فالمقاصد المتصلة بالأقوال التي حللناها هي التي أتاح لنا الوصول إلى هذه النتيجة، وكلّ ما يقوله لنا الخطاب يهدف إلى تقريرنا من هذه النتيجة العامة.

ولكي نوضح كيف انتقلنا من المقاصد الموضوعية للأقوال إلى المقاصد الإجمالية نقترح تلخيصها في هذا الشكل:



الهوامش

- 1 - رشيد الإدريسي، سيمياء التأويل، الحريري بين العبارة والإشارة، ط1، شركة النشر و التوزيع المدارس، الدار البيضاء، 2000، ص 92 ، 93.
- 2 - جلال الدين السيوطي، مقامات السيوطي الأدبية والطبية، تعليق وتحقيق محمد إبراهيم سليم، د.ط، دار الهدى عين ميله، الجزائر، د.ت، ص 74.
- 3 - م.ن، ص 14.
- 4 - طه عبد الرحمان، في أصول الحوار وتجديد علم الكلام ط2، المركز الثقافي العربي، الرباط، المغرب، 2000 ص 74.
- 5 - يراجع، م.ن، ص 140.
- 6 - تتفرع عن قوانين المحادثة، مفادها: لتكن إفادتك المخاطب على قدر حاجته، لا تجعل إفادتك تتعدى القدر المطلوب، يراجع طه عبد الرحمان، في اصول الحوار و تجديد علم الكلام ، ص104.
- 7 - المقامات، ص22.
- 8 - آن روبرول وجاك موشلار، التداولية اليوم، علم جديد في التواصل، ترجمة سيف الدين دغفوس ومحمد الشيباني، ط1، دار الطليعة للنشر، بيروت، لبنان، 2003، ص43.
- 9 - م س، ص19، 31.
- 10 - Ducrot (0) : Dire et ne pas dire, 2^{ème} édition, Hermman, Paris, 1980, p 91.

- 11 - فرانسواز أرمنكو، المقاربة التداولية، ترجمة سعيد علوش، مركز الإنماء القومي الرباط، 1986، ص 52.
- 12 - Orecchioni (C.K) : L'implicite, Armand colin, Paris, 1986, p 36.
- 13 - طه عبد الرحمان، في أصول الحوار وتجديد علم الكلام، ص 75.
- 14 - المقامات، ص 22، 24، 29.
- 15 - يُراجع: طه عبد الرحمان، في أصول الحوار وتجديد علم الكلام، ص 76.
- 16 - طه عبد الرحمان، اللسان والميزان أو التكوثر العقلي، ط 1، المركز الثقافي العربي، الدار البيضاء، بيروت، 1989 ص 226.
- 17 - المقامات، ص 45.
- 18 - م ن، ص ن.
- 19 - م.ن، ص 46.
- 20 - المقامات، ص 46.
- 21 - م ن، ص ن.
- 22 - م.ن، ص ن.
- 23 - مسعود صحراوي، الأفعال الكلامية عند الأصوليين، دراسة في ضوء اللسانيات التداولية، اللغة العربية، مجلة نصف شهرية، ع 10، الأبيار، الجزائر، 2004، ص 195.
- 24 - رشيد الإدريسي، سيمياء التأويل، ص 138.
- 25 - المقامات، ص 48.
- 26 - م ن، ص 49.

- 27 - طه عبد الرحمان، في أصول الحوار وتجديد علم الكلام، ص 105.
- 28 - رشيد الإدريسي، سيماء التأويل، ص 140.
- 29 - خالد خميدس فراج، المناظرة، [http: //www.oufq.net](http://www.oufq.net)
- 30 - المقامات، ص 50.
- 31 - يراجع طه عبد الرحمن، اللسان والميزان أو التكوثر العقلي، ص 251.
- 32 - م س، ص 46.
- 33 - م.ن، ص 21.
- 34 - م ن، ص 50.
- 35 - م ن، ص ن.
- 36 - يراجع طه عبد الرحمان، اللسان و الميزان أو التكوثر العقلي، ص 268، 269.
- 37 - المقامات، ص 50.
- 38 - طه عبد الرحمان، اللسان والميزان أو التكوثر العقلي، ص 237.
- 39 - م.س، ص ن.
- 40 - مسعود صحراوي، الأفعال الكلامية عند الأصوليين، ص 195، 198.
- 41 - فرنسواز أرمينكو، المقاربة التداولية، ص 63.
- 42 - م.س، ص 201.
- 43 - أمبرتو إيكو، حدود التأويل، نقلا عن رشيد الإدريسي، سيماء التأويل، ص 147.

- 44 - عبد الفتاح كيليطو، المقامات، السرد والأنساق الثقافية، ترجمة عبد الكبير الشرقاوي، ط1، دار توبقال للنشر، الدار البيضاء، المغرب، 1993، ص 196.
- 45 - المقامات، ص 12.
- * - يفرق القاضي عبد الجبار بين الكذب والخلف، وجعل الخلف يتعلق بالوعد وليس بالكذب، فالخلف هو أن يخبر بأنه يفعل فعلا في المستقبل ثم لا يفعله. مسعود صحراوي، م.س، ص 203.
- 46 - فان ديك، النص والسياق، استقصاء البحث في الخطاب الدلالي والتداولي، ترجمة عبد القادر قنيني، د.ط، أفريقيا الشرق، المغرب، 2000، ص 77.
- 47 - المقامات، ص 55.
- 48 - م ن، ص 45.
- 49 - بول ريكور، نظرية التأويل، الخطاب وفائض المعنى، ترجمة سعيد الغانمي، ط1، المركز الثقافي العربي، بيروت، لبنان، 2003، ص 55-56.
- 50 - م ن، ص 57.
- 51 - المقامات، ص 53.
- 52 - م ن، ص 53.
- 53 - م ن، ص ن.
- 54 - م ن، ص ن.
- 55 - المقامات، ص 55.
- 56 - م.ن، ص 52.
- 57 - م ن، ص 56.

- 58 - المقامات، ص 53.
- 59 - م.ن، ص ن.
- 60 - م ن، ص 77.
- 61 - م ن، ص 106.
- 62 - م ن، ص 122.
- 63 - المقامات، ص 60.
- 64 - المقامات، ص 107.
- 65 - م ن، ص 116.
- 66 - م.ن، ص 72، 73.
- 67 - المقامات، ص 74.
- 68 - خالد خميس فرّاج، المناظرة، ص 2.
- 69 - م.س، ص 131.
- 70 - المقامات، ص 131، 134.
- 71 - م ن، ص 132.
- 72 - م ن، ص 147.
- 73 - آن روبول وجاك كوشلار، التداولية اليوم، ص 206.